

التبصرة في أصول الفقه

مانعي الزكاة لا أفرق بين ما جمع ا قال ا تعالى وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة .
وبما روي عن ابن عباس في العمرة إنها لقرينة الحج في كتاب ا تعالى قال ا تعالى
وأتموا الحج والعمرة .

والجواب هو أن أبا أنا بكره أراد لا أفرق بين ما جمع ا في الإيجاب بالأمر وكذلك ابن
عباس إنها لقرينة الحج في الأمر والأمر يقتضي الوجوب فكان الاحتجاج في الحقيقة بظاهر الأمر
لا بالافتران